

الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي

قرار رقم /٢٠/ و

وزير التعليم العالي

بناءً على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤
وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم /١٤٣/ لعام ١٩٦٦ المتضمن إحداث وزارة التعليم العالي
وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم /٢٨١/ لعام ٢٠١٤ ولا سيما المادة الثالثة منه
وعلى كتاب رئاسة مجلس الوزراء رقم ١/١٥٧٨٩/١ تاريخ ٢٠١٤/١٠/١
وعلى مقتضيات المصلحة العامة

يقرر ما يلي:

مادة ١- تحدث في الهيئات العامة والمراكز المستقلة الآتية التابعة لوزارة التعليم العالي:

- الهيئة العامة للتقانة الحيوية

- الهيئة العليا للبحث العلمي

- هيئة التميز والإبداع

دائرة التنمية الإدارية تتبع إدارياً للمدير العام وفنياً لوزارة التنمية الإدارية.

مادة ٢- تحدّد مهام دائرة التنمية الإدارية بما يلي:

- العمل على وضع إطار تحليلي للواقع الإداري في الهيئة بالتنسيق والمتابعة مع وزارة التعليم العالي ووزارة التنمية الإدارية.

- وضع الخطة السنوية للتنمية الإدارية وفق الخطة النموذجية المعتمدة بالتنسيق مع المديرية المعنية وتتبع تنفيذها بشكل شهري وإعداد التقارير الخاصة بذلك.

- وضع الخطة السنوية لتأهيل وتدريب الكوادر البشرية وفق الخطة النموذجية المعتمدة بالتنسيق مع المديرية المعنية وتتبع تنفيذها بشكل شهري وإعداد التقارير الخاصة بذلك.

- المشاركة والتعاون مع المديرية المعنية لأجل تنفيذ إدارة فعالة للموارد البشرية من خلال تخطيط الموارد البشرية، ووضع خطط تأهيل وتطوير العنصر البشري وإعداد نُظم إدارة وتحسين الأداء.

- دراسة الهيكلية والبُنية التنظيمية للهيئة وتوصيف الوظائف وترتيبها وفق المرسوم المحدد للملاك العددي، واقتراح ومُتابعة تنفيذ برامج التطوير الإداري بالتنسيق مع وزارة التعليم العالي ووزارة التنمية الإدارية.

- القيام بإجراء دراسات تتمحور حول المشاكل أو المعوّقات التي تواجه عملية التنمية الإدارية واقتراح سبل علاجها والعمل على تبسيط التشريعات الإدارية والإجراءات.

- نشر المعارف الإدارية ورفع مستوى الوعي بالتنمية الإدارية.
- تطوير واستخدام تقانات المعلومات بما يخص المعلومات الإدارية والموارد البشرية.
- وضع خطة العمل السنوية لدائرة التنمية الإدارية وإعداد تقارير عن مدى تنفيذها بشكل ربعي.

- مادة ٣- تعتمد بطاقات الوصف الوظيفي الملحقه بهذا القرار وتعد جزءاً لا يتجزأ من النظام الداخلي.
- مادة ٤- ينشر هذا القرار ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

دمشق في / / ١٤٣٩هـ الموافق لـ ٢٠١٨/٣/٤م

وزير التعليم العالي

الدكتور عاطف النداف